


دعوى رقم:		 <p>المستند رمز: ONGPS : AOC-275.15 نسخة معدلة رقم 1-16 صفحة 1 من 3 حكومة كنتاكي محكمة العدل www.courts.ky.gov KRS 403.761; 456.100</p>
محكمة:		
مقاطعة:		
دائرة:		

"امر تشغيل النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس) والافتراض به GPMS
 امر محال بتشغيل النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس)
 امر منفي بشأن تشغيل النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس)

GPMS Order and Notification
 Modified GPMS Order
 Vacated GPMS Order

PETITIONER المدعي			
ضد	Last الأخير	Middle الأوسط	First الاسم الأول
RESPONDENT المدعى عليه			
	Last الأخير	Middle الأوسط	First الاسم الأول

التاريخ	الولاية	رقم رخصة القيادة	رقم الضمان الاجتماعي	لون الشعر	لون العينين	الوزن	الطول	تاريخ الميلاد	العرق	الجنس

(I) أمر تشغيل النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع والإخطار به

1. بعد النظر في الدعوى قررت المحكمة المنعقدة في هذه الجلسة بموجب هذا الأمر ما يلي:
2. خالف المدعى عليه أمر الحماية الصادر في _____, 2 مخالفة جسيمة; المصطلح "مخالفة جسيمة" يعني السلوك الإجرامي الذي يتسبب في ضرر حتمي للفرد أو للأسرة أو للممتلكات التي تخص فرد خاضع للحماية بموجب "أمر حماية" أو يهدد أيًا منهم بالخطر.
3. تقدم "المدعى" بالتماس للمحكمة يطلب فيه أن تصدر المحكمة أمر يلزم "المدعى عليه" بالمشاركة في "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس).
4. راجعت المحكمة نسخ محدثة من سجل الحالة الجنائية وسجل أمر الحماية الصادران للمدعى عليه وبشأنه في ولاية كنتاكي.
5. وقد وجدت المحكمة أن استخدام "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس) سوف يوفر مزيدًا من الأمان للمدعى من حيث _____
6. وعليه، أمرت المحكمة بموجب هذا الأمر بإلزام "المدعى عليه" المذكور , بأن يشارك في "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس) وأن يقتني الجهاز اللازم لتشغيله لمدة (علم على أحد الاختيارين التاليين):
 حتى _____, 2, وهو تاريخ انتهاء سريان "أمر الحماية من العنف الأسري".
أو
 حتى تاريخ _____, 2. (يجوز تمديد مدة الاشتراك إذا امتدت مدة سريان "أمر الحماية الأصلي")
7. إلزام المدعى عليه بعدم التعرض للمدعى أو للأشخاص التالية أسماؤهم الخاضعين لأمر الحماية، وبعدم الاتصال بأي منهم: _____
8. تُستثنى الحالات الآتية (يُصرح بالتواصل من خلال الوسائل التالية) : _____
8. لا يجوز للمدعى عليه الاقتراب من الأماكن/العناوين التالية:
(a) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) _____
استثناء مرتبط بـ _____
- بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____

- (b) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) استثناء مرتبط بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____ .
- (c) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) استثناء مرتبط بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____ .
- (d) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) استثناء مرتبط بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____ .
- (e) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) استثناء مرتبط بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____ .
- (f) لا يجوز للمدعى عليه (علم على أحد الاختيارين أو كلاهما) دخول أو السير على بُعد _____ قدم من (الموقع/العنوان) استثناء مرتبط بنطاق مساحات الاقتراب المصرح به: _____ .

9. تبين للمحكمة (علم على أحد الخيارين) أن المدعى عليه يعاني لا يعاني من الفقر.

10. يدفع المدعى عليه لمتعهد أجهزة تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" (جي بي إم إس) المذكور اسمه أدناه مبلغًا إجماليًا وقدره _____ دولار، على أن يتم السداد على النحو التالي على مدى الفترة الزمنية المحددة فيما سبق في الفقرة 6: مواعيد السداد الدورية: _____ المبلغ في كل دفعة مستحقة: _____ دولار

ترسل الدفعات المستحقة على العنوان التالي: (اسم متعهد أجهزة تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" وعنوانه) _____

11. يدفع المدعى عليه رسوم إدارية قدرها _____ دولار تُسدد إلى المقاطعة لتغطية

تكاليف إدارية برنامج رصد المواقع، التي تكون واجبة السداد في موعد أقصاه _____ .

12. في حال خالف المدعى عليه شروط وأحكام هذا "الأمر"، أمر تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع"، أو خالف "أمر الحماية"

المفروض بموجب قوانين KRS 403.750 or 456,180، يكون على متعهد أجهزة تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع GPMS" أن يخطر في الحال، المدعى والمحكمة والهيئات القضائية التالية المختصة بالتنفيذ، في _____ - _____ .

13. يجوز للمحكمة أن تختزل هذا الأمر الصادر للإلزام بالاشتراك في خدمة تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع"، ويجوز لها كذلك إلغاؤه، سواء بناءً على طلب المدعى؛ أو طلب المدعى عليه بعد جلسة الاستماع لشهود الإثبات إذا تبين أن المدعى عليه قد خالف "الأمر" وشريطة:

a. أن يكون قد انقضى ثلاثة (3) أشهر من تاريخ إيداع الأمر بالمحكمة و

b. ألا يكون قد صدر من المدعى عليه خلال الستة (6) أشهر السابقة أي طلب آخر.

14. طبقاً لقوانين KRS 403.761, المدعى عليه الذي لا يلتزم باقتناء جهاز تشغيل GPMS، أو يزيله أو يتلاعب فيه أو يُتلفه بما يخالف أي أمر أودع المحكمة بشأنه بموجب هذا البند يخضع للعقوبة القانونية باعتباره ارتكب جريمة من الفئة (د).

15. معلومات أو أوامر أخرى تراها المحكمة منطقية أو مناسبة: _____

(II) أمر معدلتشغيل جي بي إم إس والإخطار بشأنه

16. تم بموجب هذا المستند تعديلاً لإخطار والأمر المرفق به الصادر عن هذه المحكمة بشأن تشغيل جي بي إم إس في _____, _____, 2, وفق المنصوص عليه

فيالقرة/ الفقرات السابقة : النتائج _____

(III) أمر إلغاء أمر تشغيل نظام "جي بي إس" والإخطار الصادر بشأنه

17. تم بموجب هذا المستند إلغاء الإخطار والأمر المرفق به الصادر عن هذه المحكمة بشأن تشغيل "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" في _____, _____, 2. نتائج المداولة: _____

القاضي

التاريخ

ترسل نسخ إلى:

ملف القضية المودع في المحكمة

المدعي

المدعى عليه

الجهة المختصة بشؤون "النظام العالمي لرصد وتحديد المواقع" الوارد تعريفها في الفقرة (10)

جهاز تنفيذ القانون/ مركز المراسلات المسؤول عن إدخالات "شبكة معلومات قوانين كنتاكي" LINK.

هيئة تنفيذ القوانين المحلية الوارد تعريفها في الفقرة 12

دائرة الخدمات المحلية المجتمعية، مجلس خدمات الأسرة والصحة CHFS, Local Department for Community Based Services